رابط المادة على منصة باحث

أحكام النكاح - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

8244 - صفة الزواج الشرعي - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اخيرا تسأل سماحتكم عن الطريقة الصحيحة للزواج حتى يكون على الطريقة الاسلامية الزواج الشرعي هنا الرجل يحطب البنت المناسبة الدينة. نعم ثم ينزل العقد عليها بواسطة وليها مواقع بعصبتها واقربهم الاب - 00:00:00

ثم الابن ثم من الابل ثم الاخ عند عدم الاب والجد وعدم الابناء وهكذا. المقصود انها يتزوجها بواسطة وليها الذي هو اقرب عاصفتها ها ويوم بحضر شاهدين عدلين سليمة ليس فيها مانع ليست فيه عدة ولا محرمة وليست كافرة - 00:00:26

الا على كتاب المحصنات من اليهود والنصارى فيجب النكاح في الدين المسلم اذا كنا محصنات عفيفات. مم. وتركهن اولى. مم. والحرص على مسلمة اولى. طيب. هذا الزواج الشرعي ان يكون - 00:00:48

المرأة الطيبة بدينها التي تناسبه ومع ذلك يتولى تزويجها وليها طيب وهو ابوها او جدها وعند عدمها ابنها ومن ابنها وعند عدمهم الاخ الشقيق ثم الاخ لاب هكذا بقية العصبة حسب الميراث الاقرب والاقرب طيب ويكون ذلك - 00:01:02

عدلين. مم. برظاها لا بد الاكرام ولا بالجبر. بل برظاها وبعض الشاهدين عدلين مع المهر المعتاد. نعم. بارك الله به ترضى به نعم. بارك الله فيكم - 00:01:24